

منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل

تنبيهان الأول طفي تبعت الجماعة في التمثيل بأكثر من جدتين مع قولهم إن إمامنا مالكا رضي الله تعالى عنه لا يورث إلا جدتين لتمرير الطالب الثاني طفي ظاهر قوله ثم بين الحاصل والثالث الجري على طريقة الكوفيين لقوله في توضيحه تبعا لابن عبد السلام إنها أسهل وإن كانت طريقة البصريين أكثر تبينا له بعضهم طريقة الكوفيين ملائمة للطبع وعليها إقليدس وبيانها أنك إذا نظرت بين الرواجع فإن تماثلت أكتفيت بأحدها وإن تداخلت اكتفيت بأكبرها وإن تباينت ضربت بعضها في بعض ولا اختلاف في هذه الوجوه وإن توافقت فذهب الكوفيون إلى النظر بين اثنين منها وما خرج بنظر بينه وبين الثالث وذهب البصريون إلى إيقاف صنف منها واستحسنوا إيقاف الأكثر ثم يوفق بينه وبين كل من الصنفين الآخرين ويؤخذ وفق كل واحد منهما ثم يضرب وفق أحدهما في وفق الآخر ويضرب الخارج في الموقوف من غير نظر بينهما كأربع زوجات وشقيقة واثنتي عشرة أختا لأب وعشرة أعمام أصلها اثنا عشر للزوجات ثلاثة منكسرة مباينة فراجعهن أربعة وللشقيقات ستة ولأخوات الأب اثنان منكسران موافقان بالنصف فراجعهن ستة وللأعمام واحد منكسر مباين فراجعهم عشرة والأربعة والستة والعشرة متوافقة بالنصف فعلى مذهب الكوفيين تنظر أولا بين راجعين منها فتجدهما متفقين بالنصف فتضرب أحدهما في نصف الآخر ثم تنظر بين خارج الضرب والراجع الثالث تجدهما متفقين بالنصف أيضا فتضرب أحدهما في نصف الآخر والحاصل هو جزء السهم ففي المثال تضرب نصف الأربعة في الستة أو الستة في نصف الأربعة باثني عشر تنظر بينها وبين العشرة فتجدهما متفقين بالنصف فتضرب أحدهما في نصف الآخر بستين تضربها في المسألة بسبعمئة وعشرين وإن شئت نظرت أولا بين الأربعة والعشرة وضربت أحدهما في نصف الآخر بعشرين ثم تنظر بين العشرين والستة وتضرب أحدهما في نصف الآخر بستين وإن شئت نظرت أولا بين الستة والعشرة وضربت أحدهما في نصف الآخر بثلاثين